



المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة

«تعزيز التنمية : مواجهة تحدي تنمية الطفولة المبكرة
في العالم الإسلامي»

إعلان طرابلس

بشأن

تسريع وتيرة النهوض بالطفولة المبكرة
في العالم الإسلامي

طرابلس، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

11-10 فبراير (النوار) 2011م

إعلان طرابلس

بشأن تسريع وتيرة النهوض بالطفولة المبكرة في العالم الإسلامي

نحن رؤساء وفود الدول الأعضاء المشاركين في المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة، المنعقد في مدينة طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011،

إذ نسترشد بتعاليم الإسلام التي تدعو إلى توفير الرعاية الواجبة للأطفال وضمان حقهم، إناثا وذكورا، في الحياة الكريمة والنماء المطرد وفي تحقيق آمالهم وطموحاتهم؛

وإذ نؤكد التزامنا بالقيم السامية والمبادئ النبيلة التي أرساها الدين الإسلامي لحماية الأسرة وتحقيق كرامة أفرادها والمحافظة على حقوقهم في الحرية والعدالة، والعيش الكريم في بيئة نظيفة، وتوفير الخدمات الصحية والتعليمية والترفيهية اللازمة، وحماية الفئات ذات الاحتياجات الخاصة؛

وإذ نذكر بعهد حقوق الطفل في الإسلام وإعلان حقوق الطفل ورعايته في الإسلام، الذي أقره مؤتمر القمة الإسلامي السابع، وبمبادئ الأمم المتحدة والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وبإعلان الأمم المتحدة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف وثيقة "عالم جدير بالأطفال"؛

وإذ نستحضر الالتزامات الواردة في "إعلان الرباط" الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بالطفولة، الذي انعقد في الرباط، في المملكة المغربية، في نوفمبر 2005؛ والالتزامات الواردة في "إعلان الخرطوم" الصادر عن المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بالطفولة، الذي عقد في الخرطوم، في جمهورية السودان، في فبراير 2009؛

وإذ نشيد بالجهود المتميزة التي تبذلها الإيسيسكو والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في مجال رعاية الطفولة في الدول الأعضاء، وبالتعاونها البناء مع الشركاء الإقليميين والدوليين ذوي الاختصاص، بهدف تحقيق السلامة والحماية والنماء لأطفال العالم الإسلامي؛

وإذ نؤمن بأن تسريع وتيرة النهوض بالطفولة المبكرة في العالم الإسلامي، يتطلب وضع منظومة شاملة، متكاملة ومندمجة، لخدمة قضايا الطفولة، قوامها التشريعات الملائمة والملزمة، والآليات والإجراءات الكفيلة بتنفيذ هذه التشريعات ومتابعتها وتقييمها، ووضع البرامج وتأمين الخدمات والموازنات الضرورية لها، بما يضمن الاستفادة الواسعة للأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة من الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية والتربية الأساسية، ويكفل استمراريتها؛

وإذ نسجل بقلق أن التقدم المحرز في مجال تحسين أوضاع الطفولة المبكرة في الدول الأعضاء لا يزال دون مستوى التطلعات رغم النماذج الناجحة التي تحققت في هذا المجال؛

وإذ ننوه بجودة وثائق المؤتمر وبجهود الإيسيسكو في إعدادها؛

وإذ نقدر الجهود المبذولة في اجتماع كبار الخبراء التحضيري للمؤتمر بشأن دراسة وثائق المؤتمر ومناقشتها؛

وإذ نأخذ بعين الاعتبار ما دار من مناقشات ومداولات مثمرة خلال المؤتمر،

نعلم الالتزام بالتوجهات التالية من أجل تسريع وتيرة تنمية النهوض بالطفولة المبكرة في العالم الإسلامي:

على مستوى السياسات الوطنية:

1. جعل المبادرات الهادفة إلى تنمية الطفولة المبكرة جزءاً لا يتجزأ من السياسات الوطنية والنظم التربوية والتعليمية والصحية والقضائية في الدول الأعضاء، والعمل على ضمان فعاليتها واستدامتها من خلال التعامل مع قضايا الطفولة في إطار مقاربة شاملة تأخذ بعين الاعتبار الأوضاع والأدوار المتنوعة للوالدين والأسرة وبقية مكونات المجتمع ومؤسساته السياسية والاقتصادية والدينية والتربوية والصحية وهياكله الاجتماعية؛
2. العمل على سن تشريعات ملزمة، ووضع استراتيجيات وخطط وطنية ملموسة ذات إطار زمني محدد وبرامج عملية لتنمية الطفولة المبكرة، بما يكفل لها استمرارية الاستفادة من خدمات الرعاية الاجتماعية والرعاية الصحية والتربوية ما قبل المدرسية ويسهم في القضاء على الممارسات التقليدية الضارة كختان الإناث والتميز بين الجنسين وزواج الأطفال وتشغيلهم والعنف النفسي والبدني ضدهم وغيرها من الممارسات؛
3. تعزيز الارتباط والتفاعل بين الطفل والديه؛ ونشر الوعي بضرورة تمتين علاقة الطفل مع البيت والمجتمع والمدرسة، وقضايا الصحة والتغذية والتربية وحماية الطفل والرعاية الاجتماعية من أجل نمو متكامل للطفل؛
4. إحداث آليات التنسيق الضرورية لضمان الفاعلية والانسجام بين الوزارات والقطاعات الوطنية المختصة والجهات المحلية المعنية بتنمية الطفولة المبكرة، ودمج حقوق الطفل في التكوين الأساسي للمتعاملين مع الطفل المنتميين إلى مختلف الوزارات والقطاعات والجهات؛

5. ترتيب الأولويات والاحتياجات في مجال رعاية الطفولة المبكرة والنهوض بها، ورصد الموارد المالية اللازمة لها وتوجيه الجزء الأكبر منها لفائدة أطفال الأسر المعوزة والمحرومة في البوادي والأرياف والمناطق النائية، مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة والموهوبين؛

على مستوى الرعاية الصحية والتغذية:

6. تجديد الالتزام بتنفيذ إجراءات عاجلة ومنسقة لتحسين تغذية الأمهات والأطفال، لاسيما عبر تفعيل مجموعة التدابير المتفق عليها دوليا بما يحد من وفيات الأطفال دون سن الخامسة ويضمن تغذية ناجعة للأمهات والأطفال، تشمل على الخصوص ما يلي:

- توفير التغذية السليمة للأمّ خلال فترة الحمل والرضاعة؛
- الشروع في الرضاعة الطبيعية من أول ساعة بعد الولادة، والاقتران على الرضاعة الطبيعية للطفل خلال الستة أشهر الأولى، ومواصلة إرضاعه رضاعة طبيعية حتى يبلغ 24 شهرا؛
- اعتماد التغذية التكميلية الملائمة ابتداء من الشهر السادس من عمر الطفل، فضلا عن إضافة المغذيات الدقيقة حسب الحاجة؛

7. اعتماد مقاربات شاملة ومندمجة في العناية بصحة الأمّ والطفولة والتشخيص المبكر للأمراض، والقيام بحملات واسعة النطاق – بالتنسيق مع وزارات الصحة – للوقاية والعلاج من الأمراض الناتجة عن سوء التغذية والأمراض الطفيلية والبكتيرية والجرثومية التي تصيب الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة، وذلك سعيا إلى خفض معدل وفيات الأطفال الصغار، بحيث تشمل هذه التدخلات التحصين (التلقيح)، وتوفير العلاجات الضرورية والمياه الصالحة للشرب، وتوفير بيئة سليمة وتعميم الصرف الصحي، والتواصل وتقديم المشورة بشأن الوقاية ونقص التغذية والوزن الزائد، وغيرها؛

على مستوى التربية ما قبل المدرسية:

8. الالتزام بتعزيز فرص الاستفادة لجميع الأطفال ذكورا وإناثا من التربية ما قبل المدرسية، لاسيما أطفال الأسر والتجمّعات المحلية الفقيرة والمعوزة في المدن والبوادي والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، واتخاذ التدابير العاجلة والفعالة لتوفير هذه الفرص المتكافئة لأطفال اللاجئين والمرحّلين والأطفال تحت الاحتلال الإسرائيلي، وإشراك القطاع الأهلي غير الربحي بالتنسيق مع وزارات التربية وجهات الاختصاص في تحقيق ذلك؛

9. **دعم الجهود التي تبذلها الأسر ومقدمو الرعاية والمؤسسات التربوية لإنجاح انتقال الأطفال الصغار إلى مرحلتها التربوية ما قبل المدرسية والتعليم الابتدائي، بما يكفل تقليص معدلات الرسوب والتسرب في الصف الأول، وبما يضمن قابلية الأطفال للتعلم والتحصيل عند التحاقهم بالمدرسة؛**

10. **تشجيع التدابير الرامية إلى تعزيز الترابط بين مستويي التربية ما قبل المدرسية والتعليم الابتدائي من حيث إعداد المناهج وبرامج التدريب المشترك للمربين والمدرسين، وتحقيق التكامل بين المؤسسات التقليدية الأصيلة والمؤسسات الحديثة، لضمان التربية الملائمة لمرحلة الطفولة المبكرة، ودعم المبادرات الرامية إلى إشراك الوالدين وأولياء الأمر والجماعات المحلية في الأنشطة التربوية لهذه المرحلة لإشباع الجوانب العاطفية والمعنوية للأطفال ولتحقيق التوازن المطلوب في شخصيتهم؛**

11. **تعزيز التنسيق بين منظومتَي التعليم الابتدائي والتربية ما قبل المدرسية الموجهة لمرحلة الطفولة المبكرة، لاعتماد مقاربات جديدة لمساعدة الأطفال الصغار على ولوج فضاء المدرسة، وتطوير قدراتهم على التكيف مع هذا التغيير، من خلال تنظيم زيارات للمدارس الابتدائية والقيام بأنشطة ترفيهية داخلها لتعويدهم على هذه البيئة التربوية والتعليمية الجديدة؛**

12. **تأكيد حق الطفل في مرحلة التربية ما قبل المدرسية على الاستفادة من الأنشطة التربوية والترفيهية الكفيلة بإبراز قدراته وملكاته الإبداعية، وترسيخ قيم الخير والحق والجمال لديه وتأهيله للتفاعل مع الغير واكتساب مهارات الحياة؛**

دعم المجتمع المحلي وتطوير برامج التربية الوالدية:

13. **تأكيد ضرورة تمكين المرأة في مجتمعات الدول الأعضاء على جميع المستويات القانونية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتخصيص برامج الدعم للوالدين والأسر ومؤسسات الرعاية الاجتماعية لمرحلة الطفولة المبكرة لمساعدتهم على توفير أفضل بيئة محفزة للأطفال لضمان نموهم على أكمل وجه (جسدياً وعاطفياً وفكرياً)، وفق ما تدعو إليه التعاليم الإسلامية، وتشجيع الحفاظ على المؤسسات والممارسات والقيم التقليدية الإيجابية في تنشئة الأطفال، بما يعزز الاستفادة من القيم الأصيلة والمعارف العلمية الثابتة بشأن تنمية الطفولة المبكرة؛**

14. **القيام بحملات لنشر المعارف العلمية عن الطفولة المبكرة وتقديم المشورة والتوعية بضرورة التخلي عن الممارسات والعادات الضارة في مجال تربية الأطفال، وبخاصة مظاهر تفضيل الذكور على الإناث، وقلة الاهتمام بالرضاعة الطبيعية، وتقويت فرص التربية المبكرة، وغيرها؛**

15. وضع التشريعات اللازمة وبرامج التوعية الملائمة لمحاربة ظاهرة العنف في تربية الأطفال داخل البيت وفي فضاءات الرعاية التربوية والصحية؛
16. وضع أنشطة وبرامج تربوية خاصة لفائدة الأطفال من أبناء الأسر الأكثر عرضة للمخاطر، لاسيما في صفوف الأطفال الذين يعانون نقص التغذية والفقر؛
17. تأكيد ضرورة توجيه المزيد من الاهتمام في المستقبل إلى دراسة ومعالجة التحديات التي تواجه الطفولة في فترة المراهقة، والعمل على تعزيز مسارات الحوار داخل الأسرة لتحسين مجتمعات الدول الأعضاء من تفكك العلاقات بين الأجيال؛

حماية الطفولة المبكرة في حالات الطوارئ:

18. التأكيد على ضرورة منح الأولوية للبرامج المتكاملة الرامية إلى حماية الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة، في الظروف الاستثنائية والصعبة المرتبطة بحالات الطوارئ، سواء كانت طبيعية أو بفعل البشر؛
19. دعم التدابير الحماية الاستعجالية، الحكومية منها وغير الحكومية، الهادفة إلى توفير بيئة آمنة للأطفال والنساء في حالة الطوارئ، بما في ذلك الأماكن المراعية لاحتياجات الأطفال، والدعم النفسي والاجتماعي اللازم، والتغذية الأساسية، وبرامج التربية النظامية وغير النظامية وبرامج الحماية من سوء المعاملة والاستغلال الجنسي؛

تفعيل التضامن الإسلامي والتعاون الدولي لتمويل برامج النهوض بالطفولة المبكرة:

20. تفعيل التضامن الإسلامي وتعزيز الشراكة والتعاون لدعم القطاعات الحكومية وغير الحكومية المعنية بحقوق الطفل في الدول الأعضاء ذات الموارد المحدودة، وبخاصة في مجالات التربية والتعليم والرعاية الصحية والاجتماعية، لمساعدة هذه الدول على الوفاء بالتزاماتها في النهوض بأوضاع الأطفال فيها.
21. رصد الموارد المالية الكفيلة بتوسيع نطاق برامج تنمية الطفولة المبكرة من خلال ما يلي :
- أ. إعداد دراسات مسحية لتحليل الموازنات الحكومية العامة، وبيان المخصصات المرصودة منها لإعمال حقوق الطفل.

- ب. **الزيادة في الموازنات الحكومية ذات الصلة.**
- ج. **تحصيل منح الدعم التي تقدمها الدول القادرة إلى الدول الأكثر حاجة في إطار تفعيل التضامن الإسلامي.**
- د. **تعزيز الشراكة مع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.**
- 22. تفعيل برامج التضامن الاجتماعي لحماية الأطفال الأكثر فقرا وتهميشا من خلال توفير برامج الحماية الاجتماعية المراعية لاحتياجات الطفل من أجل تخفيف آثار الفقر على الأسر المعوزة لمساعدتها على الاضطلاع بدورها في رعاية أطفالها؛**
- 23. تعزيز الشراكة مع وكالات التمويل الدولية ومنظمات الأمم المتحدة والمؤسسات والشبكات الدولية والإقليمية المعنية بتنمية الطفولة المبكرة، لدعم بناء القدرات الوطنية ذات الصلة، وتمويل المشاريع النموذجية لتنمية الطفولة المبكرة؛**

تفعيل دور المجتمع المدني ووسائل الإعلام:

- 24. دعوة وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني والهيئات البرلمانية والمؤسسات المالية ومختلف الهيكل الاجتماعية والثقافية المتاحة في الدول الأعضاء إلى الانخراط اللازم والسريع لحشد التأييد والتوعية بمنافع وأهمية تنمية الطفولة المبكرة في العالم الإسلامي.**
- 25. فتح قنوات التواصل مع وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمكتوبة لحثها على تعزيز برامجها وأنشطتها الهادفة إلى نشر الوعي بقيم الإسلام، المؤكدة على العناية بالمرأة والأسرة والطفل، والتعريف بالتشريعات الوطنية والدولية في مجال حقوق الطفل وآليات تنفيذها؛**
- 26. إنشاء مواقع إلكترونية للوزارات والمجالس والهيئات المكلفة بشؤون الأسرة والطفل لزيادة الوعي بقضايا الطفولة المبكرة، ونشر المعرفة ببرامجها الموجهة لرعاية الأطفال بصفة عامة والأطفال حديثي الولادة بصفة خاصة، مع التركيز على التوعية بأهمية الرضاعة الطبيعية وفوائدها؛**
- 27. تعزيز الشراكة والتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية من خلال تطوير التشريعات الوطنية التي تمكن هذه المؤسسات من القيام بدورها على أحسن وجه وتحمل المسؤولية المشتركة في ضمان حقوق الطفل، ودعم برامجها ومبادراتها ذات الصلة بتعزيز تنمية الطفولة المبكرة؛**

في مجال التنسيق والمتابعة:

28. **تكليف** الإيسيسكو بمتابعة تنفيذ مضامين هذا الإعلان مع جهات الاختصاص في الدول الأعضاء، بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ومع رئاسة المؤتمر، ودعوتها إلى مواصلة دعم جهود الدول الأعضاء من أجل مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه الأطفال؛
29. **الالتزام** برفع تقارير منتظمة إلى الإيسيسكو بشأن التدابير المتخذة من جهات الاختصاص من أجل تنفيذ مضامين هذا الإعلان؛
30. **دعوة** الإيسيسكو إلى وضع برامج وأنشطة ضمن خطط عملها تهدف إلى تنمية الطفولة المبكرة، ومواصلة جهودها في مجال إعداد الدراسات والبحوث وجمع البيانات والمؤشرات ذات الصلة، وإلى تعزيز التعاون مع اليونسيف من أجل جرد الآليات والتجارب الرائدة عالمياً ووضع المعايير المناسبة لرصد أوضاع الطفولة المبكرة ومتابعة تنفيذ برامجها، بالتنسيق مع الدول الأعضاء والشركاء المعنيين على الصعيد الدولي والإقليمي والإقليمي؛
31. **الدعوة** إلى إنشاء مرصد إسلامي لحقوق الطفل تشرف عليه الإيسيسكو ويتم من خلاله وضع قاعدة بيانات إسلامية حول أوضاع الطفولة وقضاياها وتيسير تبادل الخبرات والمعلومات بين الهياكل والهيئات الوطنية المختصة؛
32. **اعتماد** الإطار القانوني لمنتدى الإيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي، وتكليف الإيسيسكو بالإشراف على المنتدى وعقد دوراته العادية أو الاستثنائية، بالتنسيق مع لجنة فنية متخصصة، من أجل تفعيل مضامين هذا الإطار؛
33. **تجديد** التضامن مع الدول الأعضاء التي تزرع أراضيها أو أجزاء منها تحت الاحتلال الإسرائيلي وتأكيد ضرورة إنهاء هذا الاحتلال الغاشم، والدعوة إلى تقديم كل أشكال الدعم اللازم لتوفير الحماية والرعاية الشاملة للطفولة المبكرة في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل، وتعزيز التضامن والتكافل مع الدول التي يتعرض أطفالها لأخطار الموت والتهجير بسبب الحروب والكوارث الطبيعية؛
34. **الإشادة** بالجهود الإنسانية المتواصلة التي يقوم بها الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي داخل الدول الأعضاء ومع الجهات المتعاونة، لفائدة الأطفال الأيتام ضحايا كارثة تسونامي في أندونيسيا والفيضانات المدمرة التي اجتاحت الجمهورية الإسلامية الباكستانية، والترحيب والتأييد بالبرامج والمشروعات التي تضطلع بها كل من إدارة الشؤون الإنسانية وإدارة شؤون الأسرة التي تم إحداثها

تنفيذا لمقتضيات برنامج العمل العشري في مجالات اختصاصهما، وحث الدول الأعضاء على تقديم المزيد من الدعم والمساعدة لهاتين الإدارتين؛

35. دعوة الدول الأعضاء إلى تعزيز جهودها وتركيزها، من أجل وضع مضامين برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي موضع التنفيذ وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، المتعلقة بالنهوض بقضايا الطفولة في الدول الأعضاء بشكل عام، والبرامج الموجهة للأم والطفل ومكافحة شلل الأطفال على وجه الخصوص، وتوعية الجهات المختصة بضرورة العمل على تحسين الأوضاع الصحية والنفسية وتطوير الخدمات التربوية والاجتماعية لضمان نموّ متكامل ومتوازن للأطفال في العالم الإسلامي؛

36. الإشادة بالجهود الدؤوبة التي يقوم بها المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة – إيسيسكو – في خدمة قضايا الطفولة في العالم الإسلامي، والتنويه بالبرامج والأنشطة التي نفذتها المنظمة لفائدة الأطفال في الدول الأعضاء، ودعوتها إلى مواصلة هذه الجهود في إطار خطط عملها واستراتيجياتها المتخصصة ذات الصلة، واستنادا إلى قرارات المؤتمرات الإسلامية للوزراء المكلفين بالطفولة وتوصياتها ووثائقها المرجعية.

37. دعوة الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والإيسيسكو إلى رفع هذا الإعلان والقرارات الصادرة عن المؤتمر إلى المؤتمرات الإسلامية المتخصصة، وتعميمه على المنظمات العربية والإسلامية والدولية ذات الصلة؛

38. شكر الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى على استضافتها لهذا المؤتمر وعلى توفير الوسائل والتسهيلات اللازمة لإنجاحه وعقده في أحسن الظروف، والتعبير عن امتنان المشاركين في المؤتمر لكرم الوفادة وحسن الاستقبال؛

39. شكر الإيسيسكو والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى على عقد المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة؛

40. شكر منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف) على تقديم خبرتها وتجربتها في مجال معالجة قضايا الطفولة ودعوتها إلى المزيد من التعاون مع الإيسيسكو في هذا المجال وغيره من المجالات ذات الاهتمام المشترك؛

القرارات



قرار بشأن مشروع جدول الأعمال

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011 م

- بعد اطلاعه على مشروع جدول أعمال دورته الثالثة في الوثيقة (م.إ.و.م.ط-3/2011/1.1)،
- وبناءً على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي:

- اعتماد مشروع جدول أعمال الدورة الثالثة للمؤتمر كما جاء في الوثيقة (م.إ.و.م.ط-3/2011/1.1 معتمد).



قرار بشأن مشروع الجدول الزمني

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011 م،

- بعد اطلاعه على مشروع الجدول الزمني لدورته الثالثة في الوثيقة (م.إ.و.م.ط-3/2011/ق 1.2)،
- وبناءً على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي :

- اعتماد مشروع الجدول الزمني للدورة الثالثة للمؤتمر كما جاء في الوثيقة (م.إ.و.م.ط-3/2011/ق 1.2 معتمد).



قرار بشأن انتخاب أعضاء مكتب المؤتمر

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011 م،

- بناءً على ما تم من مقترحات،

يقرر ما يلي :

تشكيل مكتب الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالطفولة، كما يلي :

- الرئيس : الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

- نواب الرئيس :

• دولة الإمارات العربية المتحدة

• جمهورية أفغانستان الإسلامية

• بوركينا فاسو

- المقرر : جمهورية السودان



قرار بشأن وثيقة المؤتمر الرئيسية "تسريع وتيرة النهوض بالطفولة المبكرة في العالم الإسلامي"

- إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011،
- إذ يسترشد بتعاليم الإسلام ويؤكد التزامه بما تدعو إليه من توفير الرعاية الواجبة للأطفال، وضمان حقوقهم، إناثا ونكورا في الحياة والنماء وفي تحقيق آمالهم وطموحاتهم؛
 - وإذ يذكر بالالتزامات التي تعهد بها في الدورتين السابقتين للمؤتمر (الرباط 2005، والخرطوم 2009)، خدمة لقضايا الطفولة في العالم الإسلامي؛
 - وإذ يستحضر "عهد حقوق الطفل في الإسلام" و"إعلان حقوق الطفل ورعايته في الإسلام"، المعتمدين من مؤتمر القمة الإسلامي السابع، المنعقد في الدار البيضاء في المملكة المغربية، في الفترة 13-15 ديسمبر 1994؛
 - وإذ يذكر أيضاً بمبادئ الأمم المتحدة واتفاقياتها بشأن حقوق الطفل، وبإعلان الأمم المتحدة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، وأهداف وثيقة "عالم جدير بالأطفال" التي تبنتها الدول الأعضاء؛
 - وبعد دراسة وثيقة المؤتمر الرئيسية "تسريع وتيرة النهوض بالطفولة المبكرة في العالم الإسلامي"؛
 - وبناء على ما دار من مناقشات؛

يقرر ما يلي:

1. اعتماد وثيقة المؤتمر الرئيسية: تسريع وتيرة النهوض بالطفولة المبكرة في العالم الإسلامي، مع أخذ ملاحظات أعضاء المؤتمر بعين الاعتبار لإغناء مضامينها وتنويع مرجعياتها.

2. **الدعوة إلى بذل المزيد من الجهود لتحسين وضعية الطفولة المبكرة في الدول الأعضاء، مع ما يستدعيه ذلك من اتخاذ الإجراءات اللازمة، والتدابير السريعة وتخصيص الموازنات المالية المناسبة لإحراز تقدم أفضل.**
3. **العمل على رفع معدل ونسبة التحاق الأطفال بالمؤسسات التربوية في مرحلة ما قبل التمدرس، ووضع المناهج والبرامج والأنشطة اللازمة لإعدادهم لمرحلة التعليم الأساس، وتعزيز دور القطاعين الحكومي والأهلي غير الربحي في توفير فرص التربية المتكافئة للطفولة المبكرة، ذكوراً وإناثاً ومن مختلف الشرائح والفئات والأصناف الاجتماعية، مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة والمهمشين واللاجئين والأطفال في المناطق المحرومة والنائية.**
4. **زيادة الاهتمام بدور الوالدين ومقدمي الرعاية الأولية وتقديم الدعم اللازم لهم في علاقاتهم المبكرة بالأطفال، لما لهذا الدور من أهمية في تأمين الأمن البدني والعاطفي للأطفال، باعتبار أن البيئة الأسرية هي الأكثر تأثيراً في النمو الإدراكي والاجتماعي للطفل.**
5. **تأكيد ضرورة تمكين المرأة وتوفير الدعم والمتابعة المستمرين للأنشطة النسوية التنموية المدرة للدخل في مجتمعات الدول الأعضاء، وتفعيل دور الوالدين في النهوض بالطفولة المبكرة، وذلك في إطار السعي إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالمرأة والطفل.**
6. **إطلاق مبادرات وبرامج مجتمعية تهدف إلى تنمية الطفولة المبكرة في الدول الأعضاء وحمايتها من التهميش والعنف وأنواع الاستغلال كافة، من خلال استثمار وسائل الإعلام ومختلف الفضاءات والهياكل الاجتماعية والثقافية المتاحة لتوعية الآباء والأمهات والجماعات المحلية بأفضل السبل الممكنة لتوفير الرعاية المبكرة للأطفال.**
7. **دعوة الدول الأعضاء إلى اعتماد مقاربة شاملة في خططها الوطنية واستراتيجياتها ذات الصلة بمجال الطفولة المبكرة، تأخذ بعين الاعتبار الأوضاع والأدوار المتنوعة للوالدين والأسرة وبقية مكونات المجتمع ومؤسساته الاقتصادية والدينية والتربوية والصحية وهياكله الاجتماعية من منظمات وجماعات محلية في النهوض بقطاع الطفولة المبكرة.**
8. **تجديد التضامن مع الدول الأعضاء التي تزرع أراضيها أو أجزاء منها تحت الاحتلال الإسرائيلي ومع بقية مناطق العالم الإسلامي التي تعاني ويلات الاحتلال الأجنبي أو الحرب الأهلية، وتأكيد ضرورة إنهاء هذا الاحتلال الغاشم، والدعوة إلى تقديم كل أشكال الدعم اللازم لتوفير الحماية والرعاية الشاملة للطفولة المبكرة وتخفيف معاناتها في الأراضي الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل وباقي مناطق العالم الإسلامي الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي أو المتضررة من الحرب الأهلية.**

9. **تفعيل التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء، لصالح الأطفال بما يضمن تنمية الطفولة المبكرة وتوفير الدعم اللازم لها، خصوصا في الدول التي يتعرض أطفالها لأخطار التقتيل والترحيل والتهجير، وفي الدول الأكثر احتياجا والأقل إمكانات وخاصة في مناطقها الريفية والنائية.**
10. **تأكيد أهمية صياغة وتفعيل استراتيجيات وخطط وطنية متكاملة لمحاربة الآفات والظواهر الاجتماعية المعيقة لجهود الدول الأعضاء للنهوض بالطفولة المبكرة كالفقر والتدهور البيئي والأمراض والأوبئة والأمية الأسرية، والدعوة إلى تفعيل مبدأ الشراكة والتكافل الإسلامي لتنفيذ هذه الخطط من خلال إنشاء صندوق مشترك لدعم برامج الطفولة المبكرة ماديا وفنيا.**
11. **دعوة الدول الأعضاء إلى تفعيل عهد حقوق الطفل في الإسلام، من خلال سن القوانين ووضع السياسات والبرامج الكفيلة بتنمية الطفولة المبكرة في العالم الإسلامي بصورة أفضل وأسرع، وإبراز المنظور الإسلامي في هذه السياسات والبرامج.**
12. **التشديد على ضرورة مراعاة الخصوصيات الاجتماعية والهوية الثقافية للدول الأعضاء في صياغة التوجهات العامة وتحديد الأولويات واقتراح الإجراءات العملية من أجل النهوض بالطفولة المبكرة، بما لا يتعارض مع حقوق الطفولة المبكرة ومصالحها.**
13. **دعوة الدول الأعضاء إلى تبادل تجاربها الرائدة والناجحة في مجال إعداد الاستراتيجيات المتخصصة التي تتناول قضايا الطفولة المبكرة وصياغة المناهج التربوية ذات الصلة وإنشاء مراكز وأقسام تخصصية في الكليات والجامعات لتكوين المربين والمربيات في هذا المجال.**
14. **دعوة الإيسيسكو بالتنسيق مع اليونسيف إلى إجراء جرد حول الآليات والتجارب الرائدة عالميا في مجال التربية الوالدية ووضع المعايير المناسبة لرصد أوضاع الطفولة المبكرة ومتابعة تنفيذ برامجها التنموية وتوفير الدعم الاجتماعي لهذه البرامج، لتيسير استفادة الدول الأعضاء من هذه الآليات والتجارب والمعايير.**
15. **الدعوة إلى إعداد الدراسات المتخصصة على صعيد الدول الأعضاء لرصد التحولات الطارئة على الأسرة والمجتمع كافة والوقوف على انعكاساتها على واقع الطفولة المبكرة ومستقبلها.**
16. **شكر المدير العام للإيسيسكو ومعاونيه على إعداد هذه الوثيقة، ودعوة الإيسيسكو والدول الأعضاء إلى تفعيل مضامينها وترجمتها إلى مبادرات وبرامج وأنشطة ميدانية.**



قرار بشأن

مشروع الوثيقة الأولية حول التشريعات الكفيلة بضمان حقوق الطفل في العالم الإسلامي وآليات أعمالها

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011م،

- إذ يستند إلى الموائيق والعهود والإعلانات الدولية والإسلامية ذات الصلة،
- وإذ يؤكد إيمانه بضرورة أن تبذل الدول الأعضاء المزيد من الجهود لتطوير التشريعات الخاصة بحماية الأطفال من أجل تحسين وضعيتهم وضمان حقوقهم وتأمين مستقبل أفضل لهم،
- وبعد دراسة الوثيقة الأولية حول "التشريعات الكفيلة بضمان حقوق الطفل في العالم الإسلامي وآليات أعمالها"،
- وبناءً على ما دار من مناقشات،

يقرر ما يلي :

1. اعتماد الوثيقة الأولية حول "التشريعات الكفيلة بضمان حقوق الطفل في العالم الإسلامي وآليات أعمالها"، مع أخذ ملاحظات أعضاء المؤتمر بعين الاعتبار.
2. التنويه بالجهود المبذولة في العديد من الدول الأعضاء لوضع التشريعات الوطنية الكفيلة بحماية حقوق الطفل وحرصها على توفير الآليات الضرورية لتفعيلها بما يجعلها متوافقة مع الموائيق والاتفاقيات الإقليمية والدولية ذات الصلة، وحثها على مضاعفة تلك الجهود، ودعوة باقي الدول الأعضاء إلى القيام بذلك.
3. الدعوة إلى تطوير التشريعات الوطنية الخاصة بحماية حقوق الطفل بما يضمن إشراك هيئات المجتمع المدني ذات الصلة، ويعزز استقلاليتها وقدراتها على المشاركة وتحمل المسؤولية المشتركة في ضمان حقوق الأطفال وتحقيق التنمية المستدامة، ووضع استراتيجية إعلامية تواكب جهود الدول الأعضاء من أجل التعريف بهذه التشريعات وتطويرها.

4. **وضع** الاستراتيجيات والخطط الوطنية الشاملة الكفيلة بتعزيز الوعي ونشر المعلومات والمعرفة بحقوق الطفل، وتضمينها الأنشطة والبرامج العملية الهادفة إلى تفعيل التشريعات والإجراءات المتعلقة بمحاربة الممارسات التقليدية الضارة كختان الإناث، وزواج الأطفال، والجرائم المرتكبة باسم الشرف، والتمييز بين الجنسين، والعنف الأسري وغيرها، وتعزيز التنسيق والتواصل بين الإيسيسكو والدول الأعضاء من أجل تحقيق الاستفادة المثلى من هذه الخطط والبرامج في إطار الشراكة مع أصحاب القرار ومكونات المجتمع المدني.
5. **العمل** على دمج حقوق الطفل في التكوين الأساسي للعاملين والمتعاملين مع الطفل وخصوصا التكوين الموجّه إلى القضاة وأعدان الشرطة ومسؤولي مآوي رعاية الأحداث والعاملين في الإصلاحات والمدرّسين والأطباء والممرضين والموجهين الاجتماعيين، وعلى تأهيل وتكوين العاملين في مجال حماية الطفولة من خلال برامج وأنشطة تدريبية، تُسهم في نشر الوعي بالتشريعات الكفيلة بحماية حقوق الطفل وآليات تنفيذها ومتابعتها.
6. **التنسيق** مع وزارات التربية في الدول الأعضاء من أجل دمج مبادئ اتفاقية حقوق الطفل والتعريف بالتشريعات المتعلقة بها في المناهج المدرسية، والاستفادة من تجارب بعض الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والدولية في هذا المجال.
7. **وضع** وتعزيز آليات الرصد والمتابعة لإعمال التشريعات الخاصة بحماية حقوق الطفل، والتنسيق بشأنها على المستويات الوطنية، وتفعيل التضامن الإسلامي في هذا الشأن من خلال توفير الدعم الفني والمادي للدول الأقل إمكانات وتوثيق الشراكة مع المنظمات غير الحكومية وهيئات المجتمع المدني ذات الصلة.
8. **دعوة الإيسيسكو** إلى إجراء دراسة مسحية للقوانين والتشريعات الوطنية والعرفية الخاصة بحماية الأطفال في الدول الأعضاء وآليات إعمالها، ودعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الإدارة العامة للإيسيسكو بالمعطيات الضرورية في هذا الإطار، وذلك لتيسير استفادة الدول المعنية من نتائج الدراسة حول مدى توافق تلك القوانين والتشريعات الوطنية مع التزاماتها بمضامين الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وسائر الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك البروتوكول الملحق باتفاقية حقوق الطفل، واتفاقيات منظمة العمل الدولية، وحقوق الأطفال ذوي الإعاقة، وغيرها.
9. **حث** الدول الأعضاء على تطوير آليات التحليل المالي الضرورية للإحاطة بدقة أكبر بالنسب اللازمة في الموازنات العامة لإعمال حقوق الطفل في المجالات كافة.
10. **دعوة الإيسيسكو** إلى إعداد دليل تشريعي نموذجي شامل لحقوق الطفل في العالم الإسلامي، بالاستفادة من خبرات الدول الإسلامية والمنظمات الدولية والإقليمية في هذا المجال، تُبرز فيه الإيسيسكو الرؤية الإسلامية إزاء تحفظات بعض الدول على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وإزاء الممارسات السائدة كالتمييز بين الجنسين، والعقاب البدني وغيرها.
11. **شكر** المدير العام للإيسيسكو ومعاونيه على إعداد الوثيقة الأولية حول "التشريعات الكفيلة بضمان حقوق الطفل في العالم الإسلامي وآليات إعمالها".
12. **تكليف** المدير العام للإيسيسكو بإعداد تقرير في هذا الشأن وعرضه على الدورة المقبلة للمؤتمر.



قرار بشأن

مشروع الإطار القانوني لمنتدى الإيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011 م

- إذ يؤكد حرصه على تعزيز العمل الإسلامي المشترك بما يخدم قضايا الطفولة في العالم الإسلامي ويستجيب لتطلعات الدول الأعضاء في هذا الإطار،
- وإذ يشدد على أهمية إشراك أطفال العالم الإسلامي في تحقيق هذه التطلعات،
- وإذ ينوّه بتجارب الدول الأعضاء في إنشاء منديات وبرلمانات للأطفال،
- وإذ يشيد بجهود الإيسيسكو ومديرها العام في تفعيل قرارات الدورة الثانية للمؤتمر،
- وبعد دراسة الوثيقة الخاصة بمشروع الإطار القانوني لمنتدى الإيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي،
- وبناءً على ما دار من مناقشات،

بقررها يلي :

1. اعتماد الإطار القانوني لمنتدى الإيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي، من أجل تعزيز وعي الأطفال في الدول الأعضاء بقيم الحوار والتضامن والديمقراطية والمواطنة، وبضرورة إسهامهم في مناقشة قضاياهم والنهوض بحقوقهم وأوضاعهم، مع أخذ ملاحظات أعضاء المؤتمر بعين الاعتبار، ودعوة الإيسيسكو إلى عرض الوثيقة على المنتدى في دورته الأولى من أجل مناقشتها واعتمادها من قبل الأطفال أعضاء المنتدى.

2. **تكليف** الإيسيسكو بالإشراف على المنتدى وعقد دوراته العادية أو الاستثنائية بالتنسيق مع لجنة فنية متخصصة، وإدراج قضايا الطفولة ذات الأولوية في العالم الإسلامي في اجتماعات المنتدى، مع الاستفادة من خبرات الدول الأعضاء وتجاربها في هذا المجال.
3. **دعوة** الإيسيسكو إلى العمل على إشراك المنتدى في المحافل والمنتديات والملتقيات الإقليمية والدولية والأممية ذات العلاقة بقضايا الطفولة.
4. **دعوة** الدول الأعضاء والمؤسسات والهيئات ذات الصلة إلى التعاون مع الإيسيسكو من أجل تفعيل مضامين هذه الوثيقة وبنودها وتعيين ممثلها في المنتدى وفقا للشروط والضوابط المنصوص عليها في هذه الوثيقة.
5. **الترحيب** باقتراح المملكة المغربية استضافة الدورة الأولى لمنتدى الإيسيسكو لأطفال العالم الإسلامي، وباقتراح الجمهورية الإسلامية الإيرانية استضافة دورته الثانية، ودعوة الإيسيسكو إلى التنسيق مع الجهات المختصة في المملكة المغربية والجمهورية الإسلامية الإيرانية لعقد دورتي المنتدى الأولى والثانية في أحسن الظروف.
6. **شكر** المدير العام للإيسيسكو ومعاونيه على إعداد هذه الوثيقة.
7. **دعوة** المدير العام للإيسيسكو إلى تقديم تقرير في الموضوع إلى الدورة القادمة للمؤتمر.



قرار بشأن

كلمات و تقارير رؤساء وفود الدول الأعضاء

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011 م،

- وبعد استماعه إلى الكلمات والتقارير التي قدمها رؤساء وفود الدول الأعضاء والمنظمات العربية والإسلامية والدولية،

يقرر ما يلي :

- يأخذ علماً بتقارير وكلمات الدول الأعضاء والمنظمات العربية والإسلامية والدولية، ويدعوها إلى مواصلة جهودها في مجال دعم قضايا الطفولة وتوفير الدعم اللازم في هذا الشأن.



قرار بشأن مكان انعقاد الدورة الرابعة للمؤتمر وزمانها

إن المؤتمر الإسلامي الثالث للوزراء المكلفين بالطفولة المنعقد في طرابلس، في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى، في الفترة 10-11 فبراير (النوار) 2011 م،

يقرر ما يلي:

- تكليف المدير العام للإيسيسكو بالتنسيق مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ورئاسة المؤتمر، والدول الأعضاء لتحديد مكان عقد الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي للوزراء المكلفين بالطفولة وزمانها.